

إرشاد الأذهان

[10] على أن المقتول في سبيل الله حي والباقي مع الذلة هو الميت. الفقه يريد قطع

الفساد من جذوره، يريد تطبيق أوامر الرب والتجنب عن نواهيه، وذلك ببيانه أحكام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهما روح الأمة، إن وجدا فيها فهي الأمة الحية المتحركة، وإن فقدتا منها فهي الأمة الخاملة الميتة، الفقه يحث على بقاء نوع الانسان بالصورة الصحيحة، لذلك ذكر أحكام النكاح، ليبين كيفية النكاح السليم الخالي من الأمراض، ليبين أن الكفاءة إنما هي بالتقوى والانسانية، لا بالمال والنسب والجاه كما يعتقد بعض الجهلة. الفقه يريد للانسان العيشة السعيدة والحياة الحلوة، لذلك بين أحكام الطلاق، فإذا لم تتوافق ميول الزوجين، فإذا وجد الاختلاف الجوهرى بينهما، لم يجبر الزوجان على بقاء العلاقة الزوجية التي معها الجحيم، بل لهما أن يفصما هذه العلاقة بالطلاق. الفقه يبين كيفية معاملة الانسان مع أبناء جنسه، وذلك بذكره أحكام المعاملات، ليعرف الفرد كيف يعامل من يشاركه بالانسانية مشاركة سليمة، فهو لا يريد الخمول للانسان ولا يحبز الرهبانية، لذا جعل من المعاملات واجبة ومستحبة، وهو يريد أن تسير المعاملات السير السليم مع ملاحظة جميع الجوانب، لذا جعل بعض المعاملات محرمة وأخرى مكروهة. ففي هذا الباب يتكفل الفقه بحل كل المعضلات المرتبطة بالمعاملات. الفقه يشجع الانسان أن يخلف شيئاً بعد موته ليبقى ذكره، فبين أحكام الوقف والصدقات، لينتفع المجتمع بها ويصل إليه الاجر ويبقى ذكره مخلداً، الفقه يؤكد على الانسان أن يربط علاقته فيما بينه وبين مجتمعه، وذلك بذكره أحكام الهبة، فيها تنمو العلاقات وتزداد المحبة ويكثر التآلف وترفع الضغائن.
